

دلائل الإعجاز

يُعْتَدَبَرُ حَالُهَا مَعَ غَيْرِهَا . وَإِنْ أَرَدْتَ الثَّانِي - وَلَا بُدَّ لَكَ مِنْ أَنْ تَرِيدَ ه -
فَإِنَّ هَاهُنَا أَصْلًا مَنُ عَرَفَهُ عَرَفَ سَقُوطَ هَذَا الِاعْتِرَاضِ وَهُوَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ سَبِيلَ
الْمَعْنَى سَبِيلُ أَشْكَالِ الْحُلِيِّ كَالْخَاتَمِ وَالشَّذْفِ وَالسَّوَارِ . فَكَمَا أَنَّ مِنْ شَأْنِ هَذِهِ
الْأَشْكَالِ أَنْ يَكُونَ الْوَاحِدُ مِنْهَا غُفْلًا سَازِجًا لَمْ يَعْمَلْ صَانِعُهُ فِيهِ شَيْئًا أَكْثَرَ مِنْ أَنْ
يَأْتِيَ بِمَا يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ الْخَاتَمِ إِنْ كَانَ خَاتَمًا وَالشَّذْفِ إِنْ كَانَ شَنْفًا وَأَنْ يَكُونَ
مَصْنُوعًا بَدِيعًا قَدْ أَغْرَبَ صَانِعُهُ فِيهِ . كَذَلِكَ سَبِيلُ الْمَعْنَى أَنْ تَرَى الْوَاحِدَ مِنْهَا غُفْلًا
سَازِجًا عَامِيًا مَوْجُودًا فِي كَلَامِ النَّاسِ كُلِّهِمْ . ثُمَّ تَرَاهُ نَفْسَهُ وَقَدْ عَمَدَ إِلَيْهِ الْبَصِيرُ
بِشَأْنِ الْبَلَاغَةِ وَإِحْدَاثِ الْمَوْجُودِ فِي الْمَعْنَى فَيَصْنَعُ فِيهِ مَا يَصْنَعُ الْمَصْنُوعُ الْحَازِقُ حَتَّى
يُغْرِبَ فِي الصَّنْعَةِ وَيُدْقِّقَ فِي الْعَمَلِ وَيَبْدَعُ فِي الصِّيَاغَةِ . وَشَوَاهِدُ ذَلِكَ حَاضِرَةٌ لَكَ كَيْفَ
شَتَّتَ وَأَمَثَلَتْهُ زُصْبَ عَيْنِكَ مِنْ أَيْنَ نَظَرْتَ تَنْظُرُ إِلَى قَوْلِ النَّاسِ : الطَّيِّبُ لَا يَتَغَيَّرُ
وَلَسْتَ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَخْرُجَ الْإِنْسَانَ عَمَّا جُبِلَ عَلَيْهِ فَتَرَى مَعْنَى غُفْلًا عَامِيًا مَعْرُوفًا فِي
كُلِّ جِيلٍ وَأُمَّةٍ . ثُمَّ تَنْظُرُ إِلَيْهِ فِي قَوْلِ الْمُتَنَبِّي - الْمُتَقَارِبِ - :
(يُرَادُ مِنَ الْقَلَابِ نَسِيَانُكُمْ ... وَتَأْتِي بِطَبَّاعِ الْعَلَى الذَّاكِلِ) .
فَتَجِدُهُ قَدْ خَرَجَ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ وَتَرَاهُ قَدْ تَحَوَّلَ جَوْهَرًا بَعْدَ أَنْ كَانَ خَرَزَةً وَصَارَ
أَعْجَبَ شَيْءٍ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا .
وَإِذْ قَدْ عَرَفْتَ ذَلِكَ فَإِنَّ الْعُقَلَاءَ إِلَى هَذَا قَصَدُوا حِينَ قَالُوا : إِنَّهُ يَصِحُّ أَنْ يَعْبَّرَ عَنِ
الْمَعْنَى الْوَاحِدِ بِلَفْظَيْنِ ثُمَّ يَكُونُ أَحَدُهُمَا فَصِيحًا وَالْآخَرُ غَيْرَ فَصِيحٍ كَأَنَّ هُمُ قَالُوا : إِنَّهُ
يَصِحُّ أَنْ تَكُونَ هَاهُنَا عِبَارَتَانِ أَصْلُ الْمَعْنَى فِيهِمَا وَاحِدٌ ثُمَّ يَكُونُ لِإِحْدَاهُمَا فِي تَحْسِينِ ذَلِكَ
الْمَعْنَى وَتَرْيِينِهِ وَإِحْدَاثِ خُصُوصِيَّةٍ فِيهِ تَأْثِيرٌ لَا يَكُونُ لِلْآخَرِ .
وَاعْلَمْ أَنَّ الْمَخَالَفَ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يُذَكَّرَ أَنْ يَكُونَ لِلْمَعْنَى فِي إِحْدَى الْعِبَارَتَيْنِ
حُسْنٌ وَمِزِيَّةٌ يَكُونَانِ لَهُ فِي الْآخَرِ وَأَنْ تَحْدُثَ فِيهِ عَلَى الْجُمْلَةِ صُورَةٌ لَمْ تَكُنْ أَوْ يَعْرِفَ ذَلِكَ
. فَإِنَّ أَنْكَرَ لَمْ يَكَلِّمْ لِأَنَّهُ يُؤَدِّبُهُ إِلَى أَنْ لَا يَجْعَلَ لِلْمَعْنَى فِي قَوْلِهِ